

الشؤون الإسلامية السعودية تقيد استخدام مكبرات الصوت في المساجد

التغيير

أصدرت وزارة الشؤون الإسلامية في المملكة تعديلاً، الأحد، لفروع الوزارة بمناطق المملكة كافة، ينص على قصر استعمال مكبرات الصوت بالمساجد على الأذان والإقامة وضبطها بثلاث درجة الجهاز.

وأبلغ "عبداللطيف بن عبدالعزيز آل الشيخ" التعميم لفروع الوزارة بمناطق المملكة كافة، مشدداً على اتخاذ الإجراء النطامي بحق من يخالفه، وفقاً لما أوردته صحيفة "سبق" (محليه).

ويأتي التعميم "إشارة إلى ما لاحظته الوزارة من استعمال مكبرات الصوت الخارجية في المساجد في الصلوات وما تحدثه هذه المكبرات من ضرر على المرضى وكبار السن والأطفال في البيوت المجاورة للمساجد، إضافة إلى تداخل أصوات الأئمة وما يتربى على ذلك من تشويش على المصلين في المساجد

والبيوت".

ويتوافق التعميم مع فتوى للشيخ "محمد بن صالح العثيمين"، التي تنص على عدم استخدام المكبرات الخارجية في غير الأذان والإقامة وكذلك فتوى للشيخ الراحل "صالح الفوزان"، عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للفتاوى، وغيرهم من أهل العلم، حسب الصحفة المحلية.